

الفصل الخامسون قراءة القرآن على أهل الفضل والإتقان

الحديث الأول: عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ أَسْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي. فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَصَحَّحْتُ لِدَلِّكَ»^(١).

«قوله: (إن جبريل كان يعارضني): وفي رواية يعارضه (القرآن كل سنة مرة)، أي:

يدارسني جميع ما نزل من القرآن من المعارضة المقابلة، ومنه عارضت الكتاب بالكتاب أي قابلته، ولعل سبب المقابلة إبقاء المحافظة وليظهر الناسخ والمنسوخ من المقابلة، وفيه إشارة إلى استحباب المدارس»^(٢).

الحديث الثاني: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ يَعْرِضُ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيَّ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَأَعْتَكَفَ عَشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ»^(٣).

وهو بنحو الأول.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣٦٢٣/٦) واللفظ للبخاري، مسلم (٢٤٦٣/٣) وغيرهم.

(٢) «مرقاة المفاتيح» (٦١٣٨/٩) باختصار.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٩٨/٦)، وأحمد (٩١٨٩/١٥).

الحديث الثالث: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، بِشْرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبِيدٍ»^(١).

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا أَي: طَرَبًا، (كَمَا أَنْزَلَ) أَي: مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ مِنْ لَحْنٍ وَغَيْرِهِ (فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ) يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ»^(٢).

قلت: ويؤخذ من الحديث:

١- حضر النبي ﷺ الصحابة القراءة على هيئة قراءة ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهو دليل على طلب القراءة على أهل الإتقان.

٢- منقبة لابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- أن القرآن له هيئة معينة وطريقة ثابتة نزل بها.

الحديث الرابع: وَعَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَبَّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ -، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ»^(٣).

وفي رواية أخرى عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَبَّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرَبُوا

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١/ ١٣٨)، وأحمد (١/ ٣٥)، وابن حبان (١٥/ ٧٠٦٦). وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٥٩٦١].

(٢) «شرح مسند أبي حنيفة»، لملا القاري (١/ ٤٠٩).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٣٨٠٨)، مسلم (٤/ ٢٤٦٤) وغيرهم.

الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - قَبْدًا بِهِ -، وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»، قَالَ: لَا أَدْرِي بَدَأَ بِأَيِّ، أَوْ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ^(١).

«قوله: (خذوا القرآن من أربعة) أي: تعلموه، وقوله: (استقرئوا)، أي: اطلبوا القراءة من أربعة أنفس، (من عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى) امرأة (أبي حذيفة) بن عتبة الأنصارية، فإنهم تفرعوا لأخذ القرآن مشافهة من المصطفى بإتقان وضبط ولا يلزم منه أن لا يكون أحد شاركتهم في حفظه إذ ذاك»^(٢).

قال النووي **رَحِمَهُ اللهُ**: «قوله: (خذوا القرآن من أربعة) قال العلماء: سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم، أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ** مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض، أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم أو أنه **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ** أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ** من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم»^(٣).

قلت: ويؤخذ من الحديث:

١- حض النبي **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ** الصحابة **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ** على أخذ القرآن من أهل الإتقان، وهو أمر لكل الأمة.

٢- محبة من يكون ماهراً بالقرآن^(٤).

٣- منقبة هؤلاء الصحابة المذكورين **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِمُ**.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥ / ٣٧٥٨)، مسلم (٤ / ٢٤٦٤) وغيرهم.

(٢) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٢٥ / ٢٠).

(٣) «شرح مسلم للنووي» (١٦ / ١٧).

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٩ / ٤٨).

٤- أن هناك هيئة معينة للقرآن وطريقة ثابتة نزل بها.

٥- فضل تعلم القرآن وتعليمه.

الحديث السادس: وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَا يَكْفُرُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١] قَالَ: وَسَمَّيْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى» (١).

وفي رواية أخرى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: اللَّهُ سَمَّيْنِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّكَ لِي» قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي (٢).

مر شرحه في سورة البينة.

الحديث السابع: وَعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهُ لَقَدْ عَلَّمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ». قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ (٣).

«قوله: (من في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أي: من فمه. (بضعا): وهو ما بين الثلاث إلى التسع. (إني من أعلمهم بكتاب الله)، ووقع في رواية أخرى: أني أعلمهم بكتاب الله. (وما أنا بخيرهم)، يعني: ما أنا بأفضلهم، إذ العشرة المبشرة أفضل منه بالاتفاق. قوله: (قال شقيق) أي: بالإسناد المذكور. (في الحلق رادا) أي: في مجالس العلم، أي: عالماً يرد

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦ / ٤٩٥٩)، مسلم (١ / ٧٩٩) وغيرهم.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦ / ٤٩٦٠)، مسلم (١ / ٧٩٩) وغيرهم.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦ / ٥٠٠٠) واللفظ له، مسلم (٤ / ٢٤٦٢) وغيرهم.

الأقوال لأن رد الأقوال لا يكون إلا للعلماء، وغرضه أن أحدًا لم يرد عليه هذا الكلام بل سلموا إليه»^(١).

قلت: ويؤخذ من الحديث:

- ١- فضل أخذ القرآن من أهله الذين عملوا به وأتقنوه.
- ٢- فضل علو الإسناد وقربه من الرسول ﷺ.
- ٣- جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة للحاجة، وإنما النهي عن التزكية فإنها هو لمن مدحها للفخر والإعجاب^(٢).
- ٤- وفيه أن زيادة العلم لا توجب الأفضلية، لأن كثرة الثواب لها أسباب أخرى من التقوى والإخلاص وإعلاء كلمة الله وغيرها، مع أن الأعلمية بكتاب الله لا تستلزم الأعلمية مطلقًا، لاحتمال أن يكون غيره أعلم بالسنة^(٣).

الحديث الثامن: وعن مسروق، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «والله الذي

لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله، تبليغه الإبل لركبت إليه»^(٤).

وهو قريب من الذي قبله.

(١) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٢٥ / ٢٠).

(٢) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٢٥ / ٢٠).

(٣) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» (٢٥ / ٢٠).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٠٠٢ / ٦)، مسلم (٢٤٦٣ / ٣) وغيرهم.

قلت: وهذه الأحاديث كلها تدل على فضل تعلم القرآن وتعليمه، وفضل أخذ القرآن من الخذاق والمتقين، وقد بوب الإمام مسلم في صحيحه باباً بعنوان: (باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والخذاق فيه) (١).

وعلى هذا سار السلف الصالح وأئمتنا من الحرص على أخذ القرآن من أهله المتقين المجيدين وحرصوا على أخذ الأسانيد والإجازات على ذلك؛ لأن القراءة من المصحف لا تؤدي إلى نطق القرآن نطقاً صحيحاً، بل لا بد من التلقي والمشافهة، وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم أمر بالتلقي من جبريل ثم كان يعرض قراءته على جبريل، وهذا فيه جواز عرض الفاضل على المفضول، ثم عرض الصحابة رضي الله عنهم على النبي صلى الله عليه وسلم وكان تارة يقرأ هو عليهم ليعلمهم كيفية القراءة الصحيحة، ثم عرض التابعون على الصحابة رضي الله عنهم، فالقرآن الكريم نقل بهذه الطريقة، وبدأ العلماء فيما بعد يحرصون على أخذ الإجازات والأسانيد على ذلك لأنه وسيلة لإتقان القرآن الكريم، وشرف؛ لاتصال هذه الأسانيد بالنبي صلى الله عليه وسلم، وهذا شرف ليس بعده شرف، وفضل ليس بعده فضل.

«فكلُّ مُقرئٍ أهمل العرض، واجتزأ بمعرفته، أو بما تعلم في المكتب من مُعلِّمه الذي اعتماده على المصحف، أو على الصحائف دون العرض، أو تمسك فيما يأخذ به ويُعلِّمه بما يظهر له من جهة إعرابٍ أو معنى أو لغة، دون المروي عن أئمة القراءة بالأمصار المجتمع على إمامتهم، فمبتدعٌ مذموم، مخالف لما عليه الجماعة من علماء المسلمين، تارك لما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم قراء القرآن من تلاوته بما علَّمه وأُقرئ به، وذلك لا يوجد إلا عندما ينقله متواتراً، ويرويه مُتصلاً، فلا يُقلدُ القراءة من تلك الصفة، ولا يُحتجُّ بأخذه» (٢).

(١) «صحيح مسلم» (١/ ٥٥٠).

(٢) «إجازات القراءة» للدكتور محمد فوزان العمر ص [١٢].

«إن الإجازة القرآنية نوع من أنواع الإجازات العلمية المتعددة فهناك إجازات المحدثين وهي الأصل في هذا العلم ومبدؤه، وإجازات الفقهاء وإجازات القضاة وإجازات الخطّاطين، وإجازات الشعراء، وإجازات الأطباء، بل إن هناك إجازات أخرى تقديرية وتكريمية بين العلماء بعضهم بعض، وبين العلماء والملوك والأمراء. فشملت الإجازات العلمية سائر العلوم الشرعية، وتجاوزتها بشكلٍ سريع إلى العلوم الإنسانية والمادية. وأصبحت الإجازة بحد ذاتها أمنية لدى الناس في نيلها والحصول عليها بل ويلحّون في طلبها»^(١).

والإجازة لغة: من جَوَزَ: جَزَتْ الطريقَ وِجَارَ الموضعَ جَوَازًا وَجُوزًا وَجَوَازًا وَجَمَازًا وَجَارَ بِهِ وَجَاوَزَهُ جَوَازًا وَأَجَازَهُ وَأَجَازَ غَيْرَهُ وَجَازَهُ: سَارَ فِيهِ وَسَلَكَهُ، وَأَجَازَهُ: خَلَّفَهُ وَقَطَعَهُ، وَأَجَازَهُ: أَنْفَذَهُ، وَالجَائِزَةُ: الْعَطِيَّةُ مِنْ أَجَازِهِ يُجِيزُهُ إِذَا أَعْطَاهُ^(٢).

والإجازة اصطلاحًا: إذن الشَّيْخِ لَمُعِينٍ، أَوْ غَيْرِ مُعِينٍ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهُ^(٣).

والإسناد: رَفَعَ الحَدِيثَ إِلَى قَائِلِهِ^(٤).

والسند: إِخْبَارٌ عَن طَرِيقِ المَثْنِ^(٥).

«وما لا شك فيه أن طلب السند في قراءة صحيحة إلى رسول الله ﷺ أمر محمود شرعًا، كيف لا وقد جاء عن بعض السلف -يرحمهم الله تعالى- الرحلة في طلب

(١) «إجازات القراء» للدكتور محمد فوزان العمر ص [١٢].

(٢) «لسان العرب» بتصرف.

(٣) «معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم» ص [٤٤].

(٤) «معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم» ص [٤٤].

(٥) «معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم» ص [٤٤].

الحديث، أفلا تكون الرحلة في طلب سنيد صحيح عن رسول الله ﷺ في قراءة صحيحة أمراً محموداً، بل إن صاحبها مأجور مشكور إن شاء الله تعالى»^(١).

قال عبد الله بن المبارك **رَحِمَهُ اللهُ**: «الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَكُلُّ مَا لَمْ يَكُنْ لِقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»^(٢).

وقال أبو الفضل زين الدين العراقي **رَحِمَهُ اللهُ**: «فَأَمَّا عِلْوُ الإِسْنَادِ مَعَ نِظَافَةِ السَّنَدِ فَلَا حَقَّاءَ بِشَرَفٍ مَحَلَّهُ وَقَدْ رَوَيْنَا عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: طَلَبَ عِلْوُ الإِسْنَادِ مِنَ الدِّينِ.

ورويَا عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: طَلَبَ الإِسْنَادَ العَالِي سَنَةً عَمَّنْ سَلَفٌ.

رويَا عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: الإِسْنَادُ العَالِي قَرَبَةٌ إِلَى اللهِ **عَزَّ وَجَلَّ** وَرَسُولِهِ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

ورويَا عَنِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الطُّوسِيِّ قَالَ: قَرَبَ الإِسْنَادُ قَرَبًا إِلَى اللهِ **عَزَّ وَجَلَّ**»^(٣).

قال ابن الصَّلَاحِ **رَحِمَهُ اللهُ**: «أَصْلُ الإِسْنَادِ أَوْلاً خَصِيصَةٌ فَاضِلَةٌ مِنْ خِصَائِصِ هَذِهِ الأُمَّةِ وَسَنَةٌ بَالِغَةٌ مِنَ السَّنَنِ المَوْكَدَةِ»^(٤).

وقال الإمام سفيان الثوري **رَحِمَهُ اللهُ**: «الإِسْنَادُ سِلَاحُ المُؤْمِنِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ سِلَاحٌ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يِقَاتِلُ؟»^(٥).

(١) «إجازات القراء» للدكتور محمد فوزان العمر ص [١٢].

(٢) «صحيح مسلم» (١/ ١٥).

(٣) «الأربعون العشارية السامية» مما وقع لشيخنا من الأخبار العالية» ص [١٢٤].

(٤) «الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح» (٢/ ٤١٩).

(٥) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للعراقي (٣/ ٣١٣).

قال الإمام أبو عمرو الداني رحمة الله^(١):

عَلَى الْإِمَامِ الْفَاضِلِ الدِّيَّانِ
ذَوِي الْمَحَلِّ وَذَوِي الْقَرَابَةِ
بَلْ مِنْ وَكَيْدِ الْأَمْرِ قَدْ عُدُوهُ
بِأَنَّهُ قَرَأَ عَلَى جِبْرِيلَ
عَلَى أَبِي ثُمَّ قَدْ أَقْرَأَهُ
وَهَلْ يَرُدُّ الْحَقُّ إِلَّا مُبْتَدِعُ
إِذْ هُوَ فِي الْوَزْيِ كَمَنْ لَا يُبْصِرُ

وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْعَرَضَ لِلْقُرْآنِ
مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ وَالصَّحَابَةِ
وَالْتَابِعُونَ بَعْدَهُ لَمْ يَعُدُوهُ
إِذْ كَانَ قَدْ صَخَّ عَنْ الرَّسُولِ
وَقَدْ قَرَأَ بِالْوَحْيِ إِذْ آتَاهُ
فَأَيَّ شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا يُتَّبَعُ
أَوْ جَاهِلٍ بِسُؤْيِهِ لَا يُنْظَرُ

وهذا إسنادي الذي أدى إليّ إسناد القرآن برواية حفص عن عاصم من طريقي الشاطبية، أذكره على سبيل البيان لا على سبيل الفخر والامتنان.

(١) «الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة»، للداني، تحقيق محمد بن محقق الجزائري.

سلسلة رجال الإسناد المختصرة

المتصلة إلى المصطفى ﷺ برواية حفص عن عاصم من الشاطبية
النبوية المصطفى الأمين محمد ﷺ



13 الشيخ الإمام محرز الفن أبو الخير محمد بن محمد الجزري

12 أحمد بن أسد الأيوبي - رضوان العقبي - محمد النويري - محمد القلقلي

الشيخ زكريا الأنصاري

11 محمد السمديسي - الشيخ ناصر الدين الطلاوي - يوسف بن زكريا الأنصاري

الشيخ شحادة اليمني

10 علي بن محمد بن خليل المقدسي - أحمد بن عبد الخالق السنباطي

9 عبد الرحمن بن اليمني

8 محمد بن قاسم البقري

7 أحمد البقري - يوسف أفندي زاده - محمد الأزيكاوي - علي الوميلي

6 عبد الرحمن الأجهوري - علي البغدادي - محمد السمودي المنير

5 الشيخ إبراهيم العبيدي

4 الشيخ علي الحدادي الأزهرى

3 الشيخ عبد الله عبد العظيم الدسوقي

2 الشيخ القاضي علي - الشيخ عبد العزيز علي كحيل

1 الشيخ زكريا الجماهوني - الشيخ محمد الفليحي - الشبيخة نفيسة بنت أبي العلاء

الشيخ محمد عبد الحميد - الشبيخة أم السعد محمد نجم

وشاهم عبد الباري محمد راجم

o b e i k a n d i . c o m